ما بعدها غاية لما قبلها فتدبر قوله فالمثال الاول الخ فيه نظر اذ ما ذكر شاهد
لا مثال وقوله من امثلة يقتضي انه اتي بجمع منها وهو انه انما اتى باثنين واجاب
عن الاول بانه لا مانع من كونه مثالا اذ المراد به الايضاح وان كان يصح ان يراد
الايجاب فيكون شاهدا وعن الثاني بان اقل الجمع اثنان عند بعضهم ولو ذكر
المثال التي تتعين فيه حتي للتعليل نحو اسلم حتى تدخل الجنة لكان احسن
قوله ومسببا قال الدنوشري كان الاولي رفعه عطفا علي قوله حال قوله والحال
المؤولة الخ قال الدنوشري ظاهره بل صريحه ان ما ذكره غير ما ذكره المص وليس كذلك
فليتامل قوله وانما وجب الرفع الي اخره قال الدنوشري وجب الرفع عند ارادة
الحال بحاز الاينا في جواز النصب عند عدم ارادته كما قدمه فليتامل قوله لانتفا
الحال قال الدنوشري ينظر ما المانع من الرفع فان ما بعدها ماض بالنسبة الي
زمن التكلم ونزول الاية نظير حتي يقول الرسول فكما جاز فيه الرفع يجوز في هذا
وقد يقال انما وجب النصب هنا لان الله تعالي حكي عنهم ما قالوا وهم ما نطقوا الا
بالنصب لكون الفعل مستقبلا اذ ذاك والمحكي لا يتغير فيكون تعليل الش وجواب
النصب بما ذكره غير واضح فليتامل انتهي وكله ماخوذ من كلام الشهاب القاسمي
في حواشي ابن الناظم قوله بعد فا السببية وواو المعية قال الدنوشري كون النصب
باضمار ان بعدهما هو مذهب البصريين وذهب الكوفيون الي انه منصوب بالمخالفة
وبعضهم ذهب الي انه منصوب بالواو نفسها كما في ارتشاف ابن الانباري فما هو
مشهور عن الكوفيين ان الواو ناصبة بنفسها لا اصل له فليحذر وانكر ناقلوه
وجل منطوقه قال بعضهم ان واو المعية ليست واقعة في جواب شيء
وانما هي واقعة بعد الامور المذكورة وليس ما بعدها جوابا لما قبلها كما في الفا
قوله حال كونهما مسبوقين الخ اشار الي ان مسبوقين حال من فا السببية وواو
المعية لكن فيه مجي الحال من المضاف اليه ولعله لانه كجز المضاف اليه
لانه لو اسقط لفظ بعد استقام الكلام وفهم المعني فتامل قوله ولما

يعلم

يعلم الله الذين جاهدوا الخ نفي العلم في هذه الاية مستعمل في نفي المعلوم كما قال
العز بن عبد السلام في مجاز القران وبينه المص في شرح السنة وربما حاصله
ان المخبر عنهم جاهدوا ولم يصبروا فلم يتعلق علم الله بجهادهم وصبرهم لعدم
وقوعه والعلم وان كان عام التعلق فانما يتعلق بالاشيا علي ما هي عليه وانما
تعلق بجهادهم وعدم صبرهم قوله وما كان فعلا الخ قال الدنوشري هذا
يشمله قوله او فعل فليتامل وقوله كان بحرف يتعين ان تكون فيه كان تامة
اذ لو كانت ناقصة لوجب حذفهما كما لا يخفي اي لانه اذا وقع الجار والمجرور صلة
او صفة وجب تعلقه بمحذوف وجوبا اذ ما يجوز ان يكون موصولا او موصوفا
ثم ظهر ان شرط الوصل بالجار والمجرور والظرف كونهما تامين وهنا الجار والمجرور
اعني قوله بحرف ليس من قبيل التام فلذا ذكر المتعلق قوله يا ليتني كنت معهم
قال الدنوشري يمكن التمني ايضا بلا نحو الا رسول منا فيخبرنا وبلو كقوله لو يعان
نشهده او سمعه ابن مالك وقال جواب تمني انشاي تقديره وددنا لو نعان
الخ وما ذكره المص والشارح من ان التمني والترجي من قسم الطلب فيه نظر فقد ذكر
التفتازاني في المطول ان الترجي لا طلب فيه وانما هو ارتقاب امر لا وثوق بحصوله
انتهي واختلفوا في التمني فمنهم من قال انه لحالة نفسانية يلزمها الطلب ذكر
جميع ذلك شيخ الاسلام احمد بن قاسم العبادي في حاشية جمع الجوامع وشرحه
للمحلي قوله في قراءة حمزة وحفص قال الدنوشري قد قرا بالنصب في نكن وفي
نكون بعده معا ووافقهما ابن عامر في نصب نكون فقط والباقون قروا بالرفع فيهما
قوله وشرط النهي الخ ينظر هل ذلك خارج بقوله او لا محضين قوله يا ناق سيري
الخ قال الدنوشري في هذا البيت رد علي العلا ابن سيابه حيث نصب فتستريحا
لانه جواب بلا فا وهو محجوج به قال العيني في شرح الشواهد فلما قال ابن نقول
هذا اضطرار انتهي وفيه نظر قوله وهو بعد الصوت الي اخره قال الدنوشري
قال العيني وهو بعد ذهاب الصوت فزاد لفظ ذهاب قبل الصوت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)